

المحترمين

السادة/مستوردي منتجات التجميل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ل.و/ت/١٦) وتاريخ (١٦/٣/٣٤٣٤هـ) المنشار فيه إلى خطاب مساعد مدير عام الجمارك للشئون الجمركية رقم (٨١٩٦) وتاريخ (٣١/٣/٣٤٣٤هـ) الموجه لنائب رئيس الهيئة العامة للغذاء والدواء المتضمن الإشارة إلى اتفاقية تقييم المطابقة لمنتجات التجميل المعدة للتصدير للمملكة بين الهيئة العامة للغذاء والدواء وشركة "TUV Rheinland" ، باعتماد شهادات المطابقة الصادرة من الشركة في بلد المنشأ لإتمام عملية الفسح، وإفادحة الجمارك بأن الأصل هو الفسح من قبل الجمارك بموجب شهادات مطابقة معترف بها في دولة الإنتاج تتضمن الالتزام بالمواصفات السعودية، وأنه تم احالة بعض المنتجات إلى التحليل المخبري رغم وجود شهادات مطابقة للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة، وقد أكدت مصلحة الجمارك على هذا الأمر لفروعها بالمنافذ.

في حال رغبكم الحصول على مزيد من المعلومات ، يمكنكم زيارة موقع غرفة الشرقية على شبكة (الانترنت): www.chamber.org.sa

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

مساعد الأمين العام للشئون الاقتصادية

عادل بن سعيد الصرامي

أحمد بن سعيد



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

الرقم: ١٤٨ / د. وات / ٢٠١٧/٣/١٧ التاریخ: ٢٠١٧/٣/١٧
المرفقات: حفظ

المحتوى

سعادة أمين عام الغرفة التجارية الصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

تجدون برفقه نسخة من خطاب مساعد مدير عام الجمارك للشئون الجمركية رقم ٢٨١٩٦ وتاريخ ٣/١٣/٤٣٣ هـ الموافق لنائب رئيس الهيئة العامة للغذاء والدواء المتضمن الاشارة إلى اتفاقية تقييم المطابقة لمنتجات التجميل المعدة للتصدير للمملكة بين الهيئة العامة للغذاء والدواء وشركة "TUV Rheinland" ، باعتماد شهادات المطابقة الصادرة من الشركة في بلد المنشأ لاتمام عملية الفسح، وفادة الجمارك بأن الأصل هو الفسح من قبل الجمارك بموجب شهادات مطابقة معترف بها في دولة الانتاج تتضمن الالتزام بالمواصفات السعودية، وأنه تتم حالة بعض المنتجات إلى التحليل المخبري رغم وجود شهادات مطابقة للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة، وقد أكدت مصلحة الجمارك على هذا الأمر لفروعها بالمنفذ.

أمل منكم التكرم بالإطلاع، والتعزيم مشكورين على المعنيين من منتسبيكم.

مساعد الأمين العام للتحاوار الوطنية

۱۱۵

خالد / التجارية



رقم الصادر ٢٨٩٩٦
٤٣
تاريخ الصادر ١٤٢٣/٠٣/١٣
المرسلات بدون

21433-28196

الموضوع: مرسوم بتعديل بعض مقتضياته

سجل الجمارك رقم ٧٠٠٨٧٤٢٣٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ الْعِزَّةِ الْعَزِيزِ الْجَلِيلِ



صَادَرَهُ الْأَمْرَ الْمُرْسَلُ

الْمُتَّلِكُ بِالْعِزَّةِ الْمُسْتَعْدِي
وَرَازِقُ الْمُلْمَكَاتِ

مَصِيرُكُمْ إِلَيْهِ الْجَمِيعُونَ
الشُّرُورُ الْجَمِيعُونَ
بِرْحَةِ سَكَانِهِ الْفَنَّ التَّجَارِيِّ وَالْعَلَيْدِ
(١٨٤)

سلامه الله

سعادة نائب الرئيس لقطاع الدواء

الم الهيئة العامة للغذاء والدواء

صورة لسعادة أمين عام مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

إشارة إلى خطاب سعادتكم التعديمي رقم ٣٩٥١ ع وتاريخ ١٤٣٣/٢/١٠ هـ المشار
فيه إلى اتفاقية تقييم المطابقة لمنتجات التجميل المعدة للتصدير إلى المملكة العربية
السعودية بين الهيئة العامة للغذاء والدواء وشركة "TUV Rheinland" باعتماد شهادات
المطابقة الصادرة من الشركة في بلد المشتاء لإقامة عملية الفسح ورغبة سعادتكم إبلاغ
جميع الشركات الراغبة في استيراد منتجات التجميل بأنه لن يتم فسح أي إرسالية
لمنتجات التجميل لاحظ شهادة مطابقة من إحدى الشركات المعتمدة وهي ((SGS))
إلا إخضاعها للتحليل لدى مختبرات الهيئة على حساب التاجر للتحقق من مطابقتها
للمواصفات القياسية السعودية لمنتجات التجميل ..

أود الإفاده أنه سبق أن وردنا نسخة من خطاب سعادتكم رقم ١١٠٢٣ ع وتاريخ
١٤٣٢/٥/٨ بشأن إشتراط إرفاق شهادة مطابقة صادرة من شركة أوس جي أس . و
انتزتك لفسح الواردات إلى المملكة من منتجات التجميل فقط .. وقد ثبتت الكتابة
لسعادتكم بخطابنا رقم ٤٩٩٣١ هـ وتاريخ ١٤٣٢/٥/٢٨ بأن هذا التوجيه يعد من القيود
غير الجمركية ويتعارض مع ما يلى:-

١. الفقرة د' من المادة الأولى من الاتفاقية الاقتصادية لدول مجلس التعاون لدول الخليج
العربية تنص على أن يتم التبادل التجاري ضمن الجاذب الجمركي تتنقل بموجبه السلع
دون قيود جمركية ، كما نصت الفقرتين تج ، د' من المادة الثانية من الاتفاقية
الاقتصادية على توحيد إجراءات ونظم الاستيراد والتصدير لدول المجلس وتوحيد
سياسات التبادل التجاري مع العالم الخارجي .

٢. قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم ٢١٢ وتاريخ ٢٠٠١/٣/٢٨ م
القاضي بالازالة الفورية للقيود غير الجمركية على الواردات .

٣. قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي رقم ٦٠٥٧٣ وتاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ في دورته
٧٦ القاضي بأن تعمل الدول الأعضاء على إصدار التشريعات التي تنظم المنافسة



المملكة العربية السعودية
وزاره املاي
جهاز الجمارك

سجل الجمارك ٧٠٠٠٨٧٤٣١٨


صورة ٢

(١٨٤)

ومراقبة الاحتكار لما لذلك من أثر على تكلفة تقديم الخدمات المساعدة لعمليات الاستيراد والتصدير نتيجة تظلم بعض الدول من قيام بعض الدول بمنح رخص انفرادية لبعض الشركات لديها رسوم عالية وغير عادلة للخدمات التي تقدمها .

قرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم ٦٣٨٦ وتاريخ ٢١/٤/١٤٢٥ هـ بشأن الاستعانة بالمخترات الخاصة بعد استكمالها واعتمادها وكمراحلة انتقالية يتم اعتماد إرفاق شهادة المطابقة الصادرة عن جهة معتمدة من الجهة الرسمية المختصة في البلد المصدر مع جميع إرساليات السلع الاستهلاكية المستوردة تؤكد مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة وافه تم إخضاع هذه المنتجات للمفحص المخبري المنتظم تحت اشراف الجهة الرقابية المختصة في البلد المصدر وان تكون الجهة الرسمية مسؤولة تماماً عن محتويات هذه الشهادة دون تحديد لشركات معينة .. كما أن هذا الإجراء قد يتعارض مع إلتزامات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة في برنامج الإعتراف المتبادل الذي تتولاه الهيئة وفقاً لما جاء بالمادة الرابعة من تنظيم الهيئة الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٦٦ وتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ بأن تباشر الهيئة المهام التنظيمية والتنفيذية والرقابية المتعلقة بالمواصفات والمقاييس والجودة بما في ذلك وضع واعتماد المواصفات القياسية للسلع والمنتجات والخدمات وأجهزة القياس والمعايرة وإجراءات تقويم المطابقة ومنع شهاداتها واعتماد المختبرات وجهات منع الشهادات لأنظمة الجودة وتحديد أساليبأخذ العينات وطرق الإختبار والتفتيش الفني وأنظمة الجودة وتحديد أساس وشروط التنفيذ الفني والتصنيفات والرسومات الهندسية والمصطلحات والتعريفات والرموز وغير ذلك مما يصدره المجلس في مجال المواصفات والمقاييس والمعايير والجودة ولها في سبيل ذلك فقرة (٧) تنسق أعمال المواصفات القياسية والجودة وإجراءات تقويم المطابقة والقياس والمعايير في المملكة والإعتراف المتبادل مع الجهات البالغة في الدول الأخرى .

لذا آمل إتخاذ ما ترونه مناسباً لتحقيق ماورد أعلاه علماً بأن الأصل هو الفسخ من قبل الجمارك بموجب شهادات مطابقة معترف بها في دولة الإنتاج تتضمن الإلتزام بالمواصفات السعودية وإذا كان لديكم ملاحظات على أي شركة تصدر شهادات لا تتفق



المملكة العربية السعودية
وزارة المالية
مصلحة الجمارك


سجل الجمارك (٨٧٤٣٠٨٠٠)

صورة ٣

(١٨٤)

مع المواصفات إفاده الجمارك عنها علماً بأنه تتم إحالة بعض المنتجات إلى التحليل المخبري رغم وجود شهادات مطابقة للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة .. وقد تم التأكيد على هذا الأمر لفروع الجمارك بالمنافذ .. وتقبلوا خالص تحياتي

مساعد مدير عام الجمارك للشئون الجمركية



- صورة لدرء فروع الجمارك في المنافذ البرية ، البحرية ، الجوية للاحظة الإجراءات المعتادة والفتح بوجب شهادات المطابقة والإحالات إلى المختبرات الخاصة حسب الترتيبات لديكم .
- صورة لسعادة المشرف على وحدة إدارة المخاطر .
- صورة لإدارة القيود . مع الأساس .
- صورة لمركز الاتصالات الإدارية قيد رقم ٢٣٧٨٦٢ في ٢٢/١٢/١٤٢٢ .

وارد
مجلس الغرف السعودية
الرقم ٩٩٦ لترفقات /
التاريخ ٢٢/١٢/١٤٢٢